

تعليمات مختبر تحليل الخطاب لسنة 2022

المادة (1): تسمى هذه التعليمات (تعليمات مختبر تحليل الخطاب في الجامعة الهاشمية) ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها.

المادة (2): يكون للعبارات والكلمات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة خلاف ذلك:

الجامعة:	الجامعة الهاشمية
العميد:	عميد كلية الآداب
المختبر:	مختبر تحليل الخطاب
الكلية:	كلية الآداب في الجامعة الهاشمية
المجلس:	مجلس المختبر
رئيس المجلس:	رئيس مجلس المختبر

المادة (3): "مختبر تحليل الخطاب" هيئة بحثية أكاديمية موطنة في كلية الآداب في الجامعة الهاشمية، مادتها الأساسية أعضاء هيئة التدريس وطلبة الدراسات العليا في الكلية، وتتجز نشاطاتها في مجال تحليل الخطاب في المرافق المختلفة لكلية الآداب.

المادة (4): يشرف على أعمال مختبر تحليل الخطاب كل من :

أ. مجلس المختبر؛ والمكون من عدد من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الآداب، ويُمثّل كلّ قسم في الكلية بعضو في هذا المجلس، يتم اختياره بقرار من مجلس الكلية في مطلع العام الجامعي من المهتمين بحقل تحليل الخطاب، ويستمر عمله لمدة عام دراسي. وتتخذ قرارات المجلس بأغلبية الأصوات. ويكون عميد الكلية رئيساً للمجلس بصفته الوظيفية طيلة فترة عمادته. ويتولى رئيس المجلس المهام الآتية:

- تعيين نائبه.
- إدارة المختبر وتشغيله.
- إعداد الميزانية المخصصة للمختبر من قبل الجامعة، ومتابعة صرفها.
- الحرص على تنفيذ السياسة العلمية للمختبر.

- تثمين نتائج البحث العلمي للمختبر.
- تفعيل التواصل، ونشر المعلومات العلمية.
- المشاركة في الإشعاع العلمي للجامعة.
- إعداد تقرير سنوي عن أنشطة المختبر.
- الحرص على احترام مقتضيات هذا النظام وتطبيقه.
- تمثيل المختبر في الهيئات التابعة للجامعة.

ب. مدير المختبر: يكون عميد الكلية مديراً للمختبر.

ج. نائب مدير المختبر: يعين أحد أعضاء الهيئة التدريسية في الكلية نائباً لمدير المختبر بقرار من مدير المختبر ولمدة عام دراسي واحد.

المادة (5): يتكوّن أعضاء المختبر من أعضاء هيئة التدريس في كلية الآداب في الجامعة الهاشمية بتخصصاتهم ورتبهم المختلفة، وطلبة الدراسات العليا في الكلية. ويمكن أن يضم أعضاء آخرين من الكليات الأخرى بموافقة أغلبية أعضاء مجلس المختبر.

المادة (6): تُشكّل هيئة استشارية للمختبر بتوصية من مجلس المختبر، وقرار من مجلس الكلية، ويستمر عملها لمدة (3) سنوات قابلة للتجديد، بحيث تضم نخبة من العلماء المهتمين بحقل تحليل الخطاب من داخل الأردن وخارجه.

المادة (7): يُشكّل مجلس المختبر عدداً من اللجان الفنية المركزية، تكون مدة عملها عام دراسي واحد قابل للتجديد، تكون مهمتها مساعدة المجلس في تنفيذ خطة عمله، وهذه اللجان قابلة للتعديل والتغيير أو الإضافة وفق ما يراه مجلس المختبر، واللجان هي:

- أ. لجنة الموقع الإلكتروني للمختبر: وتتألف من ثلاثة أعضاء هيئة تدريس، إضافة إلى طالبين من طلبة الدراسات العليا وعضو مقترح من مركز الحاسوب، تكون مهمتها الإشراف على الموقع الإلكتروني للمختبر.

ب. لجنة العلاقات العامة والعلاقات الخارجية: تتكون من ثلاثة أعضاء هيئة تدريس، وتكون مهمتها التواصل مع الجهات المهمة بالموضوع داخلياً وخارجياً، وكذلك قضايا الإعلام المتصلة بالمختبر ونشاطاته.

ج. لجنة المؤتمرات والندوات والنشر العلمي: تتكون من ثلاثة أعضاء هيئة تدريس، وتكون مهمتها الإشراف على المؤتمرات والندوات التي يقيمها المختبر.

المادة (8): يشكّل مجلس المختبر عدداً من الفرق البحثية في الأقسام؛ بحيث تتكوّن كلّ فرقة من خمسة أعضاء، أربعة منهم من أعضاء هيئة التدريس والخامس من طلبة الدراسات العليا، مع التنوع في الرتب وتقسيم الأدوار. ويمكن للفرقة البحثية أن تستعين بزملاء آخرين وعددٍ آخر من طلبة الدراسات العليا في الأقسام، وتكون مهمّة الفرق البحثية إجراء البحوث والدراسات في الحقل الذي تخصص فيه مثل: تحليل الخطاب الديني/ تحليل الخطاب السياسي/...، وضمن المحور العلمي الذي تضعه الهيئة الإدارية في خطة عملها، ويكون المحور قابلاً للتجديد أو التمديد في كل عام.

المادة (9): يعين مدير المختبر إدارياً من إداريي الكلية ليكون إداريّ المختبر لمدة عام دراسي قابل للتجديد مقابل مكافأه مالية تحددها الهيئة الإدارية للمختبر.

المادة (10): يضع مجلس المختبر خطة تنفيذية، مدتها سنتان تشتمل على الخط البحثي المقترح للعمل، والمنشورات التي سيجري إصدارها، والندوات والمؤتمرات والاستضافات، وإنجازات الموقع الإلكتروني، والتواصل مع المختبرات الأخرى خارج المملكة، وما يستجد من بنود أخرى للعمل.